

البرق الشامي

\$ فصل منه في كتاب آخر في الحث على الإحسان إلى أخيه شمس الدولة وتحمل مغارمه . وأما المولى المعظم وما قام به من المغارم الجليلة وحمله من التكاليف الثقيلة التي عرفت بال مباشرة واطلعت عليها الحال الحاضرة وبحسب انتفاع الإسلام والمسلمين به يجب أن يكون نفعه من جهة سلطانهم فالمولى لا يحابيه فيما يعطيه وإذا أعطاه فقد جعله واسطة بيته وبين سائليه .

وقد كان معاوية أجاز عبد الله بن جعفر رحمهما الله بعشرة الآف درهم فقيل له فيها استكثرت فقال إنما أعطيتبني هاشم وبني أمية وأهل الحرمين فلم يعد عبد الله بن جعفر إلى بيته إلا بعد أن تحمل خمسة الآف درهم دينا (متقارب) % والدين داء يصيب الكرام % ويسلم منه اللئام اللوم % .

ولو كان ما يفعله المولى المعظم فقل صديق لوجب أن يفدى بالأحداق فكيف فعل أخ لا تجري المماليك مجراه في التوفيق والوفاق \$ فصل منه في إقامة عذر التأخر عن الجهاد .

وأما تأسف المولى على أوقات تنقضي عاطلة من الفريضة التي خرج من بيته مهاجرا لأجلها وتحدد العوائق التي لا يوصل إلى آخر حلها فللمولى نية رشده وليس الله تعالى بعالم بعيده وهو سبحانه لا يسأل الفاعل عن تمام فعله لأنه غير مقدر له ولكن عن النية لأنها محل تكليف الطاعة وعن مقدر صاحبها من الفعل بحسب الاستطاعة وإذا كان المولى يسبب الأسباب إلى الجهاد وينتفظ الطريق إلى المراد فهو في طاعة قد أمنته الله عليه بطول أمدها وهو منه على أمل في نجح موعدها والثواب على قدر مشقته وإنما عظم الحرج لأجل جهده وبعد شقته ولو أن المولى فتح الفتوح العظام في أول الأيام وفصل القضية بين أهل الإسلام وأعداء الإسلام